

البحث رقم (٦)

رسالة الإمام القوي في تكليفه ملائكة
لإسماعيل بن محمد بن مصطفى القوي
(ت ١١٩٥ هجري)

دراسة وتحقيق

الأستاذ المساعد الدكتور

أحمد كامل سرحان
كلية الإمام الأعظم
الجامعة

المدرس الدكتور
فراش فاضل فرحان
المديريّة العامّة للتربية
في محافظة الأنبار
dr.firasf.f79@gmail.com





ملخص باللغة العربية

أ.م.د. أحمد كامل سرحان
م. د. فراس فاضل فرحان

يتناول البحث رسالة للإمام عصام الدين أبو الفداء إسماعيل بن محمد بن مصطفى القوني الحنفي (ت ١١٩٥هـ) الموسومة (تكليف ما لا يطاق - دراسة وتحقيق-)، وقد تضمنت خطة البحث على قسمين: القسم الأول: القسم الدراسي، أما القسم الثاني: شمل على النص المحقق. وكان الهدف من البحث إظهار عقيدة القوني وما نقله من أقوال أهل العلم في مسألة التكليف بما لا يطاق، وقد أظهرت الدراسة بأن الإمام القوني كان من العلماء البارزين في عصره، إذ تلمند على يد أفضل المشايخ، وتلمند على يده كثيراً من طلاب العلم، إذ كان متعدد المواهب متبحر في عدد من العلوم الشرعية والعلقانية، فكان بارعاً في الأصول والمنطق والتفسير، وكثرة تلامذته من الخاصة وال العامة الذين كانوا يتلقون عنه، وينهلو من علمه.

الكلمات المفتاحية: رسالة ، دراسة ، عقيدة

IMAM AL-QUNAWI'S BOOK ON THE ASSIGNMENT OF WHAT IS INTOLERABLE BY ISMAIL BIN MOHAMED BIN MUSTAFA AL- KONAWI

*Ass. Prof. Dr. Ahmed K. Sarhan
Dr. Firas F. Farhan*

Summary

The research deals with the book of imam a – Din Ismail bin Mohamed bin Mustafa Al- Konawi Al-Hanafy (1195 H) named (it Tagged Costs of studying and investigating), the rat are of the research plan has to be divided in two parts the First section Contains three parts, one of which includes a subscription of Qunouni life. The Second topic included the statement of his age The third topic our approach to the investigation describing the Copies and the manuscript, the Second Section includes the text investigated and the purpose of the research was to show the doctrime of Qunouni. And what is transmits from the word of the scholar and the issue of Commissions unbearable. Many studies have shown that the Colloidal imam of the prominent scholars of his time. It is clear to us that he was multitalented in a number of forensic and actual sciences.

Keywords: Message, Study, Doctrine

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على رسول الله سيدنا محمد ﷺ، أما بعد .. فإن من فضل الله تعالى على هذه الأمة أن فيهم لها علماء فإذا صروا بأوقاتهم وجعلوا عقولهم وعلمهم في خدمة العقيدة وحراستها وتنقيحها من أية شبهة.

ومن هؤلاء الأفذاذ الإمام القوني رحمه الله الأصولي المنطقي المفسر أحد الأفراد بالعلوم العقلية والنقلية، إذ كان عالماً بتلك العلوم.

وقد وقع اختيارنا على رسالته الموسومة (تكليف ما لا يطاق) بدراسةها وتحقيقها، إذ اقتضت طبيعة الدراسة أن تقسم على قسمين: القسم الأول: قد اشتمل على ثلاثة مباحث، الأول منها شمل على ترجمته حياة القوني، والمبحث الثاني: فقد اشتمل على بيان عصره، أما المبحث الثالث: فكان في منهجهما في التحقيق، ووصف النسخ وصور من نسخ المخطوط، أما القسم الثاني: شمل على النص المحقق.

وبعد، فإننا نلتمس فيه عذراً لأخطائنا وهفواتنا، وحسبنا بأننا بذلك طاقتنا في إعداد هذا البحث، ولطالما كررنا سؤلنا لربنا أن يرزقنا فيه حسن النية مع القبول ومنه نستمد العون.

القسم الأول (القسم الدراسي)

المبحث الأول:

التعريف بالإمام القوноي^(١)

المطلب الأول:

اسمه وكنيته ونسبة

أولاً: اسمه: هو الإمام عصام الدين، أبو الفداء إسماعيل بن محمد بن مصطفى القوноي^(٢) الحفي^{(٣)(٤)}.

(١) من سبقنا في دراسة حياة الإمام القوноي ج1 والتعريف به الدكتور محمد أبو العلا أبو الحمزاوي، وقد فصل القول فيه خير تفصيل، ولمن أراد المزيد فيمكنه الرجوع إليه. ينظر: مسائل علم المعاني في حاشية القوноي (ت ١١٩٥ هـ)، على تفسير البيضاوي، محمد أبو العلا أبو العلا الحمزاوي، أطروحة دكتوراه جامعة الأزهر من كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بالقاهرة، قسم اللغة العربية وأدابها، في البلاغة والنقد، سنة ٢٠٠٥ : ٢٢ - وما بعدها.

(٢) القوноي: نسبة إلى مدينة "فونية" وهي مدينة حسنة وبها تفرق الطرق إلى انتطالية وغيرها، وهي من أعظم مدن الإسلام بالروم وبها وبأقصري سكناً ملوكها، وقيل: هي موضع مدينة القيروان . ينظر: نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، الشريف الادريسي: (٢١٨/٢)، ومعجم البلدان، للحموي: (٤١٥/٤)، والروض المغطار في خبر الأقطار، الحميري: (٤٨٤) .

(٣) ينظر: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، لأبي الفضل محمد خليل: ٢٥٨/١، ٢٥٩، وإيضاح المكتنون، إسماعيل البغدادي: ١٤٢/٣، والأعلام، للزرکلی: ٣٢٥/١، ٣٢٦، ومعجم المؤلفين، لعمر كحالة: ٢٩٤/٢، وفهرس المكتبة الأزهرية: ٤٨٦، ٢٢٥/١، ومعجم المطبوعات العربية والمصرية، ليوسف سركيس: ١٥٣١/٢.

(٤) الحنفي: لأنّه كان على المذهب الحنفي؛ وهذا ما ذكره أغلب من ترجم له. سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر: ٢٥٨/١، ٢٥٩، والأعلام: ٣٢٥/١، ٣٢٦، ومعجم المؤلفين، لعمر كحالة: ٢٩٤، ومعجم المطبوعات العربية والمصرية، ليوسف سركيس: ١٥٣١/٢.

ثانياً: كنيته ونسبه: جاءت في أغلب الكتب التي ترجمت له بأن كنيته هو عصام الدين أبو المفدى^(١)، إلا عند صاحب "معجم المؤلفين" فقيل: هو عصام الدين أبو الفداء^(٢).

أما نسبة: لقد جاء في أغلب من ترجم له بأنه قد سمي بالقوني نسبة إلى بلد ولادته في مدينة "قونية"^(٣).

المطلب الثاني:

مولده ونشأته ووفاته

أولاً: مولده ونشأته:

أغلب الكتب التي ترجمة الإمام إسماعيل القوني لم تصرح بسنة مولده بِحَلْلَةٍ إلا أنها ذكرت بأنه قد ولد بمدينة "قونية"، وقد وصف بالأصولي المنطقي المفسر أحد الأفراد بالعلوم العقلية والنقلية، إذ كان عالماً بتلك العلوم، وقد نشأ على يد العلماء الأفذاذ، إذقرأ على الشيخ مصطفى القوني، والإمام الشيخ خليل الصوفي القوني، ومصلح الدين مصطفى المرعشى، وجل انتفاعه وأخذه عن العلامة الفاضل عبد الكريم القوني، وأبي عبد الله محمود بن محمد الأنطاكي

(١) ينظر: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر: ٢٥٨/١، ٢٥٩، وإيضاح المكنون: ١٤٢/٣، والأعلام: ٣٢٥/١، ٣٢٦، ومعجم المؤلفين، لعمر كحالة: ٢٩٤/٢، وفهرس المكتبة الأزهرية: ٤٨٦، ٢٢٥، ومعجم المطبوعات العربية والمغربية: ١٥٣١/٢.

(٢) ينظر: معجم المؤلفين، لعمر كحالة: ٢٩٤/٢.

(٣) ينظر: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر: ٢٥٨/١، ٢٥٩، وإيضاح المكنون: ١٤٢/٣، والأعلام: ٣٢٥/١، ٣٢٦، ومعجم المؤلفين، لعمر كحالة: ٢٩٤/٢.

نزل حلب، ودرس بمدارس داراً لسلطنته قسطنطينية^(١) بعد دخوله إليها وسكنها، واشتهر بين علمائها وعظمها علماؤها وفاق وطار صيته في الأفاق، ووصل خبره إلى السلطان أبي التأييد والظفر نظام الدين مصطفى خان وجعله رئيس المعلمين بدار السعادة، واقرأ بها الدروس الخاصة وال العامة وأعطاه الله القبول، وبعده أخذه السلطان أبو النصر غيث الدين عبد الحميد خان احترمه وعظمه وكان يجتمع به ويسمع تقريره ويأمره أن يدرس بحضرته كما كان يفعل أخيه المذكور وكان بدار السلطنة أهل علمائها وله تأليف كثيرة منها حاشية على تفسير القاضي البيضاوي، والرسالة العلمية، والhashia على المقدمات الأربع لصدر الشريعة، والرسالة الضادية وغير ذلك، وكان قد استأذن أن يحج فرسم له بالأمر السلطاني لكونه كان مدرس دار السعادة ورئيس علمائها، ودخل دمشق في رمضان سنة أربع وتسعين ومائة وألف، واستقام بدار المولى الأجل أسعد بن خليل الصديقي، ثم ارتحل للحجاز مع الركب الشامي وفي عودته إلى دمشق جاء أجله رحمه الله^(٢).

(١) قُسْطَنْطِينِيَّةُ: ويقال لها قسطنطينية، بإسقاط ياء النسبة، كانت رومية دار ملك الروم، واسمها اليوم إسطنبول، أسسها ملك من ملوك الروم يقال له قسطنطين فسميت باسمه، وهو أحد قياصرة الرومان على ضفاف اليسفور سنة ٣٣٠م، وجعلها عاصمة لدولته، وظلت مركزاً حصيناً للمسيحية في الشرق حتى ظهر الأتراك العثمانيون، ودخلها السلطان محمد الثاني الفاتح سنة ١٤٥٣م الموافق ٧٥٣هـ. ينظر: معجم البلدان، للحموي: ٤/٣٧٤، وتاريخ حوض البحر المتوسط وتياته السياسية، محمد رفعت: ٩٨.

(٢) ينظر: سلك الدرر: ٢٥٨/١، ٢٥٩، وإيضاح المكنون: ١٤٢/٣، والأعلام: ٣٢٦، ٣٢٥/١، ومعجم المؤلفين: ٢٩٤/٢، ومسائل علم المعاني في حاشية القونوي على تفسير البيضاوي، محمد أبو العلا الحمزاوي: ٢٣.

ثانياً: وفاته:

لقد جاء في ترجمته بأن وفاته كانت بعد عودته من الحجاز إلى دمشق، إذ جيء به إلى دمشق مع الركب مريضاً ومات في الثاني عشر من شهر صفر سنة خمس وسبعين ومائة وألف، وصلى عليه بالجامع الأموي ودفن بالصالحية^(١) بمقدمة مقام نبي الله ذي الكفل عليه السلام، بسفح جبل قاسيون^(٢) هجرية^(٣).

المطلب الثالث:

شيوخه وتلاميذه ومكانته ومؤلفاته

أولاً: شيوخه:

أغلب المؤرخين الذين ترجموا لحياة الإمام القوني لم يذكروا شيئاً عن شيوخه ومن تلقى على أيديهم ونهل العلم منهم، إلا أن المؤرخ أبا الفضل المرادي^(٤) صاحب "سلك الدرر"^(٥) أشار إلى أبرز شيوخه منهم: الشيخ مصطفى

(١) الصالحية: وهي قرية كبيرة ذات أسواق وجامع في لحف جبل قاسيون من غوطة دمشق، وفيها قبور جماعة من الصالحين ويسكنها أيضاً جماعة من الصالحين لا تكاد تخلو منهم، وأكثر أهلها ناقلة البيت المقدس على مذهب أحمد بن حنبل. ينظر: معجم البلدان، للحموي: ٣٩٠/٣، ومسالك الأبصار في ممالك الأمصار، شهاب الدين العمري: ٥١٩/٣.

(٢) جبل قاسيون: وهو الجبل المشرف على مدينة دمشق وفيه عدة مغاور وفيها آثار الأنبياء وكهوف، وفي سفحه مقبرة أهل الصلاح، وهو جبل معظم مقدس يروى فيه آثار ولصالحين فيه أخبار. ينظر: معجم البلدان، للحموي: ٢٩٥/٤.

(٣) ينظر: سلك الدرر: ٢٥٨/١، ٢٥٩، والأعلام: ٣٢٥/١، ٣٢٦، ومعجم المؤلفين: ٢٩٤/٢.

(٤) هو المؤرخ أبو الفضل محمد خليل بن علي بن محمد بن مراد الحسيني، مفتى الشام، ونقيب أشرافها، من كتبه: (سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، ومطمح الواحد في ترجمة الوالد، وإتحاف الأخلاف بأوصاف الأسلاف، وغير ذلك)، توفي سنة ١٢٠٦هـ. ينظر: إياضاح المكتون: ٢٣/٤، والأعلام: ٦/١١٩-١١٨.

(٥) ينظر: سلك الدرر: ٢٥٨/١-٢٥٩.

المرعشى والعلامة الفاضل عبد الكريم القونوى وقد أفاد منه الإمام كثيراً، وأبو عبد الله محمود ابن محمد الأنطاكي نزيل حلب وفيما يبدو أن شيوخه أكثر من ذلك؛ نظراً لتنوع مواهبه وعطائه العلمي، فكما سبق أنه درس التفسير، والأصول، والمنطق، والعلوم العقلية والنقلية، وهى علوم تحتاج إلى التلقي عن عدد من أصحاب الفنون المبرزين في كل فن منها كما هو معلوم^(١).

ثانياً: تلاميذه:

لم تشر كتب الترجمات إلى تلاميذه الإمام الذين تلقوا العلم على يديه، ولكن ما ذكرته هذه الكتب عن مكانته العلمية في عصره تدل على كثرة تلاميذه، ورفعه منزلته وشهرته بين معاصريه ويوضح ذلك من عبارة صاحب "سلك الدرر" السابقة التي يقول فيها: "... ولم يتيسر لي الأخذ عنه، وأروى عنه بواسطة تلاميذه"^(٢).

ثالثاً: مكانته:

لقد سبق عند ترجمة صاحب "سلك الدرر" له، والتي أشار فيها إلى رفعه مكانته و منزلته عند السلطان أبي التأييد مصطفى خان (١١٢٩-١١٨٧هـ) الذي جعله رئيس المعلمين بدار السعادة، وأقرأ بها الدروس العامة والخاصة... الخ^(٣).

(١) ينظر: المصدر نفسه، ومسائل علم المعاني في حاشية القونوى على تفسير البيضاوى، محمد أبو العلا الحمزاوي: ٢٣.

(٢) ينظر: سلك الدرر: ٢٥٨-٢٥٩.

(٣) ينظر: المصدر السابق.

وقد جاء في ترجمته بـ"هدية العارفين" إلى مكانته العلمية إذ قيل فيه:
 (القوني هو عصام الدين أبو الفداء الحنفي رئيس العلماء الرومية، وهو أول من درس التفسير بحضور السلاطين...)^(١).

ومن خلال ما ذكره المؤرخون مما تقدم عن منزلته رحمه الله بين معاصريه يتضح لنا بأنه كان متعدد المواهب متبحر في عدد من العلوم الشرعية والعقلية، إذ كان بارعاً في الأصول والمنطق والتفسير، وكثرة تلامذته من الخاصة العامة الذين كانوا يتلقون عنه، وينهلون من علمه، والله تعالى أعلم.

رابعاً: مؤلفاته - رحمة الله تعالى:

بعد البحث الدقيق تبين لنا بأن الإمام القوني قد ترك مؤلفات عدّة في التفسير، والحديث، والفقه والأصول، إذ وقفت على بعض منها وكما ذكرته المصادر التي ترجمة له، وهي كالتالي:

١ - حاشية القوني على تفسير الإمام البيضاوي، وقد فرغ من تأليفها في رجب سنة ١١٩٤هـ، وهي من أعظم الحواشى على تفسير البيضاوى، وأكثرها نفعاً، وأسهلها عبارة^(٢)، وقد طبعت إلى طبعات عدّة.

٢ - حاشية على المقدمات الأربع لصدر الشريعة (مفقود)^(٣).

(١) ينظر: هدية العارفين أسماء المؤلفين وأثار المصنفين، إسماعيل الباباني: ٢٢٢/١.

(٢) ينظر: فهرس الأزهري: ٤٨٦-٢٢٥/١، ومعجم ممعجم المطبوعات العربية والمعربة، يوسف بن إليان بن موسى سركيس: ١٥٣١/٢.

(٣) ينظر: هدية العارفين: ٢٢٢/١، ومعجم المؤلفين، لعمر كحاله: ٢٩٤/٢.



جامعة الأزهر للعلوم الإسلامية

- ٣- الرسالة الصادية (مفقود)^(١).
- ٤- الرسالة العلمية (مفقود)^(٢).
- ٥- شرح أربعون حديثاً (مفقود)^(٣).
- ٦- شرح ديوان حافظ الشيرازي (مفقود)^(٤).
- ٧- منتهى المني في شرح الأسماء الحسني أشار إليه في حاشيته^(٥).
- ٨- رسالة في العقيدة أشار إليها في حاشيته^(٦) وفي مقدمة هذه الرسالة التي بين أيدينا الموسومة "رسالة في تكليف ما لا يطاق".

(١) ينظر: هدية العارفين: ٢٢٢/١، ومعجم المؤلفين، لعمر كحالة: ٢٩٤/٢.

(٢) ينظر: المصدران نفسها.

(٣) ينظر: المصدران نفسها.

(٤) ينظر: هدية العارفين: ٢٢٢/١.

(٥) ينظر: ينظر حاشية القوноي: ١٣/١٦١، ومسائل علم المعاني في حاشية القوноي على تفسير البيضاوي، محمد أبو العلا الحمزاوي: ٤٦-٤٧.

(٦) ينظر: ينظر حاشية القوноي: ٨/٢٨٤، ومسائل علم المعاني في حاشية القوноي على تفسير البيضاوي، محمد أبو العلا الحمزاوي: ٦-٤٧.

المبحث الثاني:**عصر الإمام القونوي**

إن لدراسة العصر الذي عاش به العالم أهمية كبيرة، لمعرفة ملامح هذا العالم واتجاهاته في العصر والمجتمع الذي يعيش فيهما، إذ لا يمكن دراسة حياة عالم من العلماء دون التعرض لذلك العصر وما أحاط به على كل المستويات اقتصادياً، وسياسياً، واجتماعياً، والإمام القونوي رحمه الله عاش حياته في عصر الدولة العثمانية، وهذا مما سيجعلنا نتطرق في عجلة من أمننا إلى العصر الذي عاش فيه هذا الإمام.

المطلب الأول:**عصر الإمام القونوي من الناحية العلمية****أولاً: الناحية العلمية في الدولة العثمانية:**

كانت طبيعة الشعب التركي يسودها الحماس والطموح والنهضة ضد الباطل، إذ كان شعباً ناهضاً متحمساً محباً للدين فيه روح الجهاد حتى إن السلطان محمد الفاتح لما فتح القسطنطينية استبدل هذا الاسم بـ "استانبول" وهي كلمة تركية معناها (دار الإسلام) ولا يخفى المغزى الديني لهذا الاسم الإسلامي^(١)، وقد كانت المساجد الكبرى في مفهوم الدولة العثمانية منشآت خيرية تضم مدرسة ومستشفى، وتحفل بكنوز من التراث الفكري الإسلامي سواء أكان باللغة العربية أم التركية أم الفارسية، وكانت هذه المدارس تتسع لسكنى الأساتذة والطلاب، وكان المسجد وما يلحق به يشبه المدينة المستقلة للأعمال الخيرية،

(١) ينظر: الدولة العثمانية دولة إسلامية مفترى عليها، د. عبد العزيز الشناوي: ٦٣/١٠، وسائل

علم المعاني في حاشية القونوي على تفسير البيضاوي: ٣٠.

ومن المساجد التي طبق فيها هذا النظام مساجد (محمد الفاتح، سليمان المشرع، وأحمد الأول) في استانبول وغيرها، وكانت المدارس الملحقة بهذه المساجد تنقسم إلى ثلاثة مراحل:

١- المرحلة الابتدائية: ويطلق عليها المكاتب، وعرفت في القرن السادس عشر باسم (أوكوماك بيرلى) ومعناها: أماكن القراءة، وكانت تعلم القراءة والكتابة باللغة العربية والتركية، وبعض سور القرآن.

٢- المرحلة المتوسطة: وكان يدرس فيها عدة مقررات في النحو والبلاغة والمنطق والهندسة والفالك وفقه اللغة، وكان المتخرجون في هذه المدرسة يعينون مدرسين في المدارس الابتدائية أو يعملون وعاظاً وأئمة مساجد.

٣- المرحلة العالية^(١): ويدرس فيها الشريعة والقانون، ويتعمق الطلبة في دراسة العلوم القرانية والشريعة الإسلامية، والحديث والفقه وأصوله، كما كانوا يدرسون القوانين الوضعية، وكان الطالب الناجح يمنح لقب "ملازم"، ولم تكن هناك سنوات محددة لمرحلة الدراسة، وكان المعيار في تحديد سنوات الدراسة هو الاستعداد العقلي للطالب، وقابليته للدراسة^(٢).

(١) ينظر: أنشأ السلطان محمد الفاتح جامعة لتخریج الطالب على أعلى مستوى سنة ٨٧٦هـ، وكانت عبارة عن مساجد له مناراتان وحوله ثمانى مدارس للتعليم العالى، وخلف هذه المدارس ثمانى مدارس أخرى الهدف منها تخریج طلاب للالتحاق بالمدارس العليا. وهذا النشاط العلمي انحصر في استانبول (عاصمة الخلافة). ينظر: استانبول عبق التاريخ وروعة الحضارة، د. الصفصافي أحمد المرسى: ١٤٠-١٦٣، وسائل علم المعانى في حاشية القانونى على تقسيم البيضاوى: ٣١.

(٢) ينظر: الدولة العثمانية دولة إسلامية: ١/٤٦-٤٧، وسائل علم المعانى في حاشية القانونى على تقسيم البيضاوى: ٣١.

وفي تلك الفترة كان يظهر بين الحين والآخر بعض العلماء الأفذاذ الذين عرروا بالعلم والمعرفة في مختلف العلوم، ويُعد الإمام القونوي أحد هم.

ثانياً: عصر الإمام القونوي من الناحية العلمية:

فلم تسعفنا المصادر بالتفاصيل الكافية عن الناحية العلمية لهذا العصر، ولكن نلمح إشارات المؤرخين إلى النواحي البلاغية والأدبية، والتشريعية في هذا العصر في ثانياً كتاباتهم وهي إشارات سُوانِ كانت ضئيلة - ولكن يمكن من خلالها استخلاص فكرة عامة عن هذا العصر من الناحية العلمية.

لقد أشار الإمام القونوي في مقدمة حاشيته إلى ما كان للقسطنطينية من منزلة ومكانة علمية في ذلك الوقت فقال: "صانها الله تعالى عن النوب والبلية، وقد جمعت فيها المحسن والمكارم بأسرها، وأهل المعرفة والكمال عن آخرها، وأعظمها خدمة القرآن الكريم نظماً ومعنى، فإنها مقر القراء الأجلاء، ومهبط الفحول العلماء، وسادات الفضلاء، فكانت أَسْ بلاد الإسلام، فقد انتشر منها وجوه القراء على الأنام، وفنون العلوم والمعارف على العلماء الأعلام فهي بهجة طيبة ومقام كريم...".^(١)

ونلمح من خلال كلام القونوي ما كان للقسطنطينية من منزلة ومكانة علمية حيث كانت قبلة العلم والعلماء في ذلك الوقت.

وعن الجهود العلمية في مجال التشريع والاجتهاد في مجال الفقه واستنباط الأحكام،: فقيل بأن رياح الاجتهاد فيه قد ركبت، وليس فيه من المزايا ما يملي على الكاتب، وينطق القائل، ومن أوائل القرن العاشر^(٢) إلى الآن، فإن الحال قد

(١) حاشية القونوي على تفسير البيضاوي: ٥-٤/١.

(٢) ويلاحظ أن عصر القونوي يدخل في هذا الدور.

تبذلت والمعالم قد تغيرت، وأعلن: إنه لا يجوز لفقيئه أن يختار، ولا أن يرجح، وأن زمن ذلك قد فات، وحيل بين الناس وبين كتب المتقدمين، واقتصر الحال بهم على تلك الكتب التي بأيديهم فلا نسمع باسم عالم كبير، أو فقيئه عظيم، أو مؤلف مجيد، بل نجد قوماً غلبت عليهم القناعة في الفقه، فقلما نجد من يشتغل بغير مذهب، وإذا اشتغل بمذهبه اقتصر على تلك الكتب التي اشتد بها الاختصار حتى كأنها ما ألفت لنفهم، كأن السقوط السياسي سقط بالعلم، ولا سيما الديني منه إلى هوة بعيدة الغاية^(١).

ومما سبق يتضح لنا بأن العثمانيين لم يعطوا اهتماماً كبيراً للناحية العلمية نظراً لانصرافهم إلى العناية بشؤون الحرب وبناء الأسطول وانشغالهم بقمع الثورات والفتن في إمبراطوريتهم المترامية الأطراف في الشرق والغرب، وخاصة في عصر القوني، وهو عصر التقلبات السياسية داخل الدولة، وتقلص الدولة العثمانية كما سيتضح عند الحديث عن الناحية السياسية.

المطلب الثاني:

عصر الإمام القوني من الناحية السياسية

لم تحدد المصادر التاريخية السنة التي ولد فيها الإمام القوني، ولكن أكدت أنه توفي في سنة خمس وسبعين ومائة وألف من الهجرة الموافق ١٧٨١م^(٢)، وحتى نكون ملئين بعصر القوني من الناحية السياسية فسنشير – في عجلة – إلى الحالة السياسية من بداية القرن الثاني عشر إلى تاريخ وفاة

(١) ينظر: ينظر تاريخ التشريع الإسلامي، للشيخ الخضري: ٢٢٦-٢٢٧، دار المعرفة، ط٢، هـ ١٤١٧.

(٢) ينظر: سلك الدرر: ٢٥٨/١، والأعلام: ٣٢٥/١، وهدية العارفين: ٢٢٢/١

القوني حتى يمكننا أن نتصور الناحية السياسية، وأثرها على الناحية العلمية في هذا العصر.

"لقد تبلغ فجر القرن الثاني عشرة للهجرة والدولة لا تفكر في غير مصائبها الخارجية، والمملكة التي كانت تمتد من أسوار فيينا إلى جنوب بلاد العرب، ومن فارس إلى الغرب الأقصى لا وحدة فيها، ولا جامعة تجمعها، وليس متجانسة ولا متماثلة، تكافحها الثورات الداخلية، وتساورها الحروب الخارجية، فلا تهتم للأولى اهتمامها لثانية، وتتقى في سلطانها ويستعبدها أرباب الإقطاعيات ويستبد بها الجند والولاة...".^(١)

ففي سنة ١١٦٨هـ توفي السلطان محمود الأول بعد حكم استمر خمساً وعشرين سنة، وتولى السلطنة عثمان الثالث، وهو الخامس والعشرون من آل عثمان، ولم ي عمل عملاً يذكر اللهم ما كان من تبديل وزرائه، والإفراط في هذا التبديل، وكان يميل إلى الطرف والصفا، ويعمر الأبنية في العاصمة، وأسس بعض دور الكتب، ومن مناقبه التي ذكرتها كتب التاريخ أنه: "كان من عادته المرور ليلاً في الشوارع والأزقة متتكراً لتفقد أحوال رعيته، والوقوف على حقيقة أحوالهم ... وقد أمر بقتل وزيره على باشا لما علم بظلمه للناس، وقد قطع رأسه، ووضعه على صحن من الفضة على باب السراي عبرة لغيره. وقد توفي السلطان عثمان الثالث في ١٦ صفر سنة ١١٧١هـ الموافق ٣٠ أكتوبر سنة ١٧٥٧م بدون أن يحصل في أيام حكمه القلائل ما يستحق الذكر، وكانت مدة حكمه

(١) خطط الشام، للأستاذ محمد كرد علي: ٢٨١/٢، وينظر: مسائل علم المعاني في حاشية القوني على تقسيم البيضاوي: ٣٥.

ثلاث سنين وأحد عشر شهراً^(١).

وقد ذكر المؤرخون بأن فترة حكمه تميزت بالهدوء النسبي؛ لانشغال أوربا بحرب السبعة أعوام^(٢)، وقد خلفه السلطان مصطفى الثالث المولود سنة ١١٢٩هـ، وقد تولى السلطنة سنة ١١٧٢هـ، وفي زمنه علا نجم الإمام القوني جهّلته وطارت شهرته في الآفاق، فاستقدمه إلى دار السلطنة، وجعله رئيس المعلمين بدار السعادة، وكان يحضر دروسه، ويعظمه كما سبق^(٣).

ومن الأحداث السياسية التي عاصرها الإمام القوني، وكانت في فترة حكم السلطان مصطفى الثالث ثورة على بك الكبير زعيم المماليك في مصر سنة ١١٨٦هـ-١٧٧٣م، فقد عزل الوالي العثماني، وأخذ يتحالف مع زعماء سوريا وفلسطين الوطنيين من أجل الثورة على الحكم العثماني، وقام شريف مكة بمباييعته سلطاناً مملوكاً على مصر. ولقد تمنى له أن يغير العملة النقدية العثمانية، وسلك عملة مصرية عليها اسمه. ولكن العثمانيين هزتهم فكرة سلخ مصر على إمبراطوريتهم فسعوا بشتى السبل للتخلص من علي بك الكبير حتى قيل: إن العثمانيين نجحوا في رشوة بعض المقربين منه في مصر فتأمروا عليه وأسقطوه، ويروى أنه كان قد سقط من فوق فرسه وهو يقاتل ضد العثمانيين فعاد جريحاً إلى القاهرة حيث انتظرته مؤامرة دبرها له العثمانيون إذ وضعوا له سماً في عقاقير علاجه فمات...^(٤).

هذا ولقد توفي السلطان مصطفى الثالث في ٢٨ من ذي القعدة سنة

(١) تاريخ الدولة العلية العثمانية: ٣٢٧-٣٢٨، وينظر: مسائل علم المعاني في حاشية القوني على تفسير البيضاوي: ٣٨.

(٢) ينظر: موسوعة التاريخ الإسلامي: ٥/٦٧٢، ومسائل علم المعاني في حاشية القوني على البيضاوي: ٣٨.

(٣) ينظر: سلك الدرر: ١/٢٥٨.

(٤) ينظر: موسوعة ألف حديث إسلامي، عبد الحكيم العفيفي: ٣٢٤-٣٢٥، ومسائل علم المعاني في حاشية القوني على تفسير البيضاوي: ٣٨.

١١٨٧هـ الموافق ٢١ من يناير سنة ١٧٧٤م، وبلغت مدة حكمه ستة عشرة سنة وثمانية أشهر، وعلى الرغم من كثرة الأعباء، والمشاكل السياسية في عصره إلا أنه كان بِحَمْلِهِ عَادِلاً مُحِبًا لِلخَيْر، وله عدة آثار خيرية: كالمدارس والتكايا، كما أنشأ في إسكندر الضفة الشرقية من إسطنبول جامعاً على قبر والدته، ووقف عليه خيرات كثيرة، وأصلاح جامع السلطان محمد الفاتح^(١)، ولقد بدا حبه للعلم والحرص عليه واضحًا من خلال إجلاله للإمام القونوي، وحرصه على الاجتماع به، وسماع دروس التفسير منه^(٢).

ولقد تولى الحكم بعده أخوه السلطان عبد الحميد الأول، وذلك في سنة ١١٨٧هـ-١٧٧٤م، وهو آخر السلاطين الذين عاصرهم الإمام القونوي، إذ توفي القونوي في خلال فترة حكمه التي امتدت لخمس عشرة سنة وثمانية أشهر. ولقد كان معظمًا للإمام القونوي، ومجلًا له، وكان يجتمع به، ويأمره أن يدرس بحضرته كما كان يفعل أخوه مصطفى الثالث^(٣).

ولقد أتى عليه الإمام القونوي في مقدمة حاشيته ذكر عنه... وأرث الإمامة العظمى كابراً عن كابر، السلطان الأعظم، مالك رقاب الأمم، سيد ملوك العرب والجم، وملاذ أشراف سلاطين العالم،... خادم الحرمين الحليلين، ألا وهو السلطان الأقحيم، والخاقان الأمجد الأعظم، عبد الحميد خان ابن السلطان المظفر المنصور الغازى أحمد خان... ملاذ العلماء الأعلام، اللهم انصره نصراً مؤزراً،

(١) ينظر: تاريخ الدولة العلية: ٤٣٠-٣٢٩، وسائل علم المعاني في حاشية القونوي على تفسير البيضاوي: ٣٨.

(٢) ينظر: سلك الدرر: ٢٥٣/١-٢٥٤.

(٣) ينظر: المصدر نفسه.

وافتتح له فتحاً مبيناً^(١).

وقد مرت الدولة العثمانية في تلك الفترة بظروف سياسية واقتصادية، تركت أثراً كبيراً في نفس الإمام القونوي ومنهجه في حاشيته وكانت سبباً في تشتت فكره، أضف إلى ذلك حالة الركود العلمي الذي مرت بها الدولة في ذلك الوقت، ويشهد لذلك القونوي نفسه حيث أشار في مقدمة حاشيته إلى أنه قد حرر في حل تفسير البيضاوي بعض المسائل التي سُنحت بالبال ثم جمع هذه المسائل وأضاف إليها ما فتح الله له في حل هذا التفسير، وقد يَبْيَّن أن كثرة الخطوب والأحداث التي وقعت قد أثرت في منهجه، أضف إلى ذلك حالة الركود العلمي وانصراف الناس عن النظر في العلوم النافعة وعدم إدراكهم لقيمة جهود الجهابذة من العلماء والمفسرين، وهذا قد ترك أثراً كبيراً في منهج القونوي وطريقته في التأليف حيث نراه يتبع المنهج الاصطلاحي للتأليف في ذلك العصر، وتتأثره بمنهج الشهاب الخفاجي في حاشيته على البيضاوي واضح كل الوضوح، ولعل ظروف العصر الذي عاش فيه والأحداث السياسية التي عاصرها كانا من أقوى العوامل المؤثرة في منهجه حيث دفعته إلى التأليف على طريقة السابقين إرضاءً لأذواق أبناء عصره ولأن كثيراً منهم قد لا يدرك فوائد وجواهر العلماء المهرة، وهذا ما أشار إليه في مقدمة حاشيته^(٢).

(١) ينظر: حاشية القونوي على تفسير البيضاوي: ٤/١.

(٢) ينظر: المقدمة حاشية القونوي على تفسير البيضاوي: ٤/١.

المبحث الثالث:**منهجنا في التحقيق، وصف النسخ، صور من نسخ المخطوط
المطلب الأول:****منهجنا في التحقيق**

المنهج الذي أتبّع في التحقيق، هو:

سرنا في عملنا بتحقيق هذا المخطوط على خطوات التحقيق والبحث العلمي الحديث وممن سبقنا من المحققين والباحثين في هذا المجال، ويمكن أن نجمل منهجاً في التحقيق كما يأتي:

- ١ - قمنا بنسخ الكتاب متبعين قواعد الإملاء الحديثة، معتمدين على نسختين، هي التي استطعنا الحصول عليها، اخترنا إحداها أصلًا، وأثبتت الفروق التي حصلت بين النسخ على الرغم من قلتها.
- ٢ - اعتمدنا المنهج الحديث في التحقيق بتثبيت اللفظ الصحيح في المتن، والإشارة إلى ذلك في الهاشم؛ لأن هدف التحقيق هو إخراج النص كما أراده المؤلف.
- ٣ - لما استقام النص عدنا إليه فراعينا فيه تفصيل جمله، وتحديد مقاطعه، فاستخدمنا علامات الترقيم الحديثة المتّبعة في البحوث العلمية.
- ٤ - أثبتت أرقام الأصل أينما انتهت صفحاتها، ليسهل الرجوع إليها لمن رغب في ذلك، وقسمنا الورقة إلى قسمين هكذا: [١ / و / أ] و [١ / ظ / أ]، و [١ / و / ب] و [١ / ظ / ب]، وجعلناها بين معقوفتين، فالمراد من الرمز [و]، أي: وجه الورقة، والمراد بالرمز [ظ]، أي: ظهر الورقة، وقد ذكرت ما يخص نسخة [أ] في

المتن، بينما ذكرنا ما يخص نسخة [ب] في الهاشم؛ وكما هو متبع في التحقيق.

٥- عزونا الآيات القرآنية مع ذكر السورة ورقم الآية، وكتبت برسم خط "مصحف المدينة".

٦- خرجنا الأحاديث الشريفة من مصادرها المعتمدة، ذاكرين اسم الكتاب والباب ثم الجزء والصفحة، ثم رقم الحديث، مع ذكر درجة الحديث من حيث الصحة بالنسبة لغير الصحيحين، مستعيناً بأقوال العلماء والنقاد، إما التي لم أجد فيها حُكْمًا في كتب المتقدمين والمتاخرين فإني اجتهدت بالحكم عليها قدر علمي بذلك.

٧- راعينا مسألة ضرورة الترمذ عن الصحابة الكرام رضوان الله تعالى عليهم أجمعين، في كل موضع يذكر فيه أحد من الصحابة ﷺ.

٨- عرفنا بالمصطلحات الحديثية والفقهية والأصولية، ومعاني الكلمات التي تحتاج إلى توضيح بالرجوع إلى معاجم الفقه واللغة، إلا المعاني اللغوية التي كان الشارح يحيط بها، فكانت اكتفي بذكر المصدر الذي ذكره الشارح، أو أكتفي بالإحالة فقط، إلا ما اقتضى التوسيع فكنا نذكرها من مصادر أخرى، لإغناء المسألة والفائدة .

٩- ترجمنا للأعلام المذكورين ترجمة مختصرة، من حيث اسمه وكنيته ونسبه، وما قيل فيه، ثم ذكر مصنفاته أن كان لديه مصنفات، وقد اكتفينا بذكر بعضٍ من كتبه عند ترجمة كل علم للتمثيل لا الحصر، ثم ذكرنا وفاته في الأعم الأغلب، ومن تكرر ذكره من الرجال فإننا نترجم له في أول موطن يرد فيه فقط، ولا نشير إليه إن

تكرر، مع ذكر المصادر، وبالنسبة للصحابيَّة فلقرهم وجلاتهم
نذكر فقط اسمه وكنيته إنْ أمكن مع وفاته إنْ توافرت، ولم نتوسَّع
فيهم؛ كون المعروض لا يُعرَف، إِلا في أسماء بعضهم ولا سيَّما الذين
قد يُجهَّلُ إليها.

١٠- وثقنا النصوص الواردة في الرسالة التي استشهد بها المؤلف بالرجوع

إِلى مصادرها التي أشار إليها أو لم يشر إليها، إِلا من لم نستطع
الحصول عليها، لكونها مفقودة أو مازالت مخطوطة خارج البلاد،
فقد وثقناها من كتب الشروح التي اقتبست منها.

١١- تكلمنا في الهوامش على ما نراه ضروريًّا لفهم نص، أو لشرح مبهم،
وما إلى ذلك؛ لإِغناء المسألة والفائدة.

١٢- استعملنا الأقواس المزهرة لحصر الآيات القرآنية هكذا «...»، وجعلنا
العضافتين للأحاديث النبوية الشريفة هكذا «...»، وجعلنا القوسين
المزدوجين لنصوص العلماء؛ عند نقل الأقوال بنصها هكذا ((...)),
وجعلنا بعض الكلمات بين معتبرتين هكذا: -بالجر-، وجعلنا
المعقوفتين لما زدته في المتن لحاجته إليه؛ لإِتمام الفائدة وتنسيق
العبارة هكذا [...], وجعلنا المعقوفتين المزدوجتين عند زيادة نص
في المتن لحاجته إليه؛ قد أسقطه المؤلف أو اختصر نصاً قد نقله
من نصوص العلماء؛ لإِتمام الفائدة وإِعطاء النص حقه كما جاء
عن العلماء وهي هكذا [[...]], وجعلنا بعض الكلمات وأسماء بعض
الكتب لتوضيحها بين قوسين صغيرين هكذا "...".

١٣- عرفنا بالكتب ومؤلفيها الواردة في النص المحقق والتي تحتاج لبيان.



- ٤- عرفنا بالفرق والمدارس الكلامية عند ذكرها لأول مرة.
- ٥- عرفنا بالمدن والبلدان والأماكن الواردة في النص المحقق ما استطعنا، والتي بينها المؤلف.
- ٦- ربنا الأقوال والمصادر بحسب القدم للوفيات في الهوامش، عند التعليق على بعض المسائل التي قد تحتاج إلى تفصيل القول فيها.
- ٧- لم نبين بطاقات الكتب والمصادر المعتمدة عند الإحالات في الهوامش كما يفعل بعض الباحثين؛ خشية الإطالة وإتلاف الهامش، كونها مذكورة في نهاية البحث لمن أراد الرجوع إليها، وقد اكتفينا بذكر الكتاب ثم مؤلفه ثم الجزء والصفحة.
- ٨- ضبطنا ما أحسننا أنه يشكل على القارئ.
- ٩- خرجنا ما استشهد به المؤلف من أبيات شعر، ونسبتها إلى قائلها، ووثقناها من كتبهم ما استطعنا.
- ١٠- رأينا أسلوب استخدام الحواشي السفلية في الدراسة والتحقيق من ضبط وتنسيق بحسب مواصفات وضوابط المنهج العلمي للبحوث والرسائل والأطارات.

المطلب الثاني:

وصف النسخ الخطية

اعتمدنا في تحقيق هذا المخطوط على نسختين خطيتين، وهذا بفضل الله تعالى، ومن ثمَّ جهود الخيريين استطعنا الحصول على هاتين النسختين، جعلنا الأولى منها هي (الأصل) ورمزنا لها (أ)، مع نسخة أخرى تامة و كاملة رمزاً لها (ب)، ونظمها كافية في إخراج نص سليم قويم، وهذه النسخ هي:

النسخة المخطوطة (أ)

جعلنا هذه النسخة هي النسخة (الأصل)؛ لأنَّها واضحة الخط، وقليلة السقط بالنسبة للأخرى، وفيما يأتي بياناتها:

- عائدية المخطوطة: المكتبة السليمانية/ تركيا إسطنبول.
- رقم الخزانة (١١٧٨).
- رقم المخطوط: رقم (٥٩ / ٢٩٧٠٢).
- الناشر: الشيخ (قيصرى راشد).
- عدد الورقات: (٨) ورقة.
- عدد الأسطر: ٢٣.

- معدل عدد الكلمات في السطر الواحد: من ٨ كلمة إلى ٩ كلمة تقريباً.

الملاحظات: نسخة حسنة وجيدة بخط النسخ المعتمد، وباللغة العربية .

النسخة (ب)

- عائدية المخطوطة: المكتبة السليمانية/ تركيا إسطنبول.
 - رقم الخزانة (١٠٣٨).
 - رقم المخطوط: (٥٧٠).
 - الناشر: الشيخ (قيلج علي).
 - عدد الورقات: (٨).
 - عدد الأسطر: ١٩.
- معدل عدد الكلمات في السطر الواحد: من ٩ كلمة إلى ١٠ كلمة تقريباً.

الملاحظات: نسخة واضحة وجيدة وحسنة، بخط النسخ، وباللغة العربية.

المطلب الثالث:


صور المخطوط

اللوحة رقم (١) صورة الصفحة الأولى من المخطوطة أ




لابية


اللوحة رقم (٢) صورة الصفحة الأخيرة من المخطوطة (أ)



اللوحة رقم (١) صورة الصفحة الأولى من المخطوطة



اللوحة رقم (٢) صورة الصفحة الأخيرة من المخطوطة (ب)



القسم الثاني (النص المحق)

بسم الله الرحمن الرحيم^(١)

الحمد لله الذي لا يكلف العبد إلا وسعه، والصلاه والسلام على أفضلي
رسله وعلى آله وأصحابه الذين عرفوا إشاراته.

أعلم أن ما لا يطاق على ثلات مراتب^(٢):

الأولى: ما يمتنع^(٣) لذاته، كجمع الضدين وإعدام القديم وقلب الإمكان

(١) "وبه نستعين، رب زدني علماً وهدى"، كذا ورد زيادة في (ب) دون (أ).

(٢) لقد ذهب الإيجي في "المواقف" والسعد التفتازاني في "شرح المقاصد" إلى تفصيل القول في هذه المراتب، ولمن أراد المزيد فيمكنه الرجوع إليهما. ينظر: المواقف، للإيجي: ٢٩١/٣، وشرح المقاصد في علم الكلام، التفتازاني: ١٥٤-١٥٥/٢.

(٣) مفهوم المُمْتَنَعُ وأقسامه: قال الإمام الغزالى: (ومعنى الممتنع الجمع بين الضدين، فإذا كان المحل أبىض كان ممتنعاً عليه أن يسود مع وجود البياض، فلا بد من موضوع يشار إليه موصوف بصفة. فعند ذلك يقال: ضده ممتنع عليه، فيكون الامتناع وصفاً إضافياً قائماً بموضوع مضافاً إليه). تهافت الفلاسفة، أبو حامد الغزالى: ١٢١. وأشار السيوطي إلى بيان مفهوم المُمْتَنَعُ، إذ قال: ((المُمْتَنَعُ: ما اقْتَضَتْ ذَاتَهُ عَدَمُ وُجُودِهِ فِي الْخَارِجِ)). مجمع مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، السيوطي: ٧٠. أما أقسام المُمْتَنَعُ: إذ قال الإمام الغزالى: (الممتنع: منقسم إلى ممتنع ذاته وإلى ممتنع لغيره، فاجتماع السود والبياض ممتنع لذاته، وكون السلب والإثبات في شيء واحد صادقاً ممتنعاً لذاته، وفرض القيامة اليوم، وقد علم الله تعالى أنه لا يقيمها اليوم مستحيل، ولكن لا لذاته كاستحالة الجمع بين البياض والسود، ولكن لسبق علم الله بأنه لا يكون واستحالة كون العلم جهلاً، فكان امتناعه لغيره لا لذاته). معيار العلم في فن المنطق، أبو حامد الغزالى: ٣٤٦. وقد أشار صاحب "دستور العلماء" إلى بيان مفهوم الممتنع وأقسامه، إذ قال: ((المُمْتَنَعُ: هُوَ الَّذِي يَكُونُ عَدَمَهُ فِي الْخَارِجِ ضَرُورِيًّا. فَإِنْ اقْتَضَاهُ الذَّاتُ فَهُوَ المُمْتَنَعُ بِالذَّاتِ، وَإِنْ اقْتَضَاهُ الْغَيْرُ فَهُوَ المُمْتَنَعُ بِالْغَيْرِ)). دستور العلماء «جامع العلوم في اصطلاحات الفنون»، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري: ٢٣١/٢.

واجباً وبالعكس مثلاً.

والثانية: ما يمكن في نفسه ولا يمكن من العبد عادة كالصعود إلى [السماء]^(١) والطيران في الهوى.

والثالثة: ما يمكن في نفسه ويمكن من العبد أيضاً لكن تعلق علمه تعالى بعده، [وفي]^(٢) هذه المرتبة الثالثة لا نزاع في وقوع التكليف به فضلاً عن الجواز.

أما عند الجمهور فلأنه مما يطاق بمعنى أن العبد قادر على القصد إليه باختياره، وإن لم يخلق الله تعالى عقيب قصده، ولا معنى لتأثير قدرة العبد في أفعاله سوى هذا.

وأما عند الشيخ الأشعري^(٣) فمحال، لاستلزمـه المحال، وهو انقلاب علمه جهلاً ومع ذلك مكلف به كإيمان أبي جهل فإنه محال لكنه مكلف به، فالتكليف بما لا يطاق واقع عنده والنزاع لفظي؛ لأن الجمهور والشيخ^(٤) متتفقون في وقوع التكليف به، والنزاع في إن مثل ذلك هل هو من قبيل تكليف ما لا يطاق أو لا؟ وهذا توجيه ما قيل: تكليف ما لا يطاق واقع عند الأشعري لا أنه واقع عنده بالمرتبة الأولى وهي ما يمتنع لذاته، وسيجيء تفصيله.

(١) في (ب): "السماء" وما أثبتناه من (أ) وهو الصواب: حسب السياق.

(٢) لفظة: "وفي"، ساقطة من (ب).

(٣) الأشعري: هو الإمام أبو الحسن الأشعري وشهرته تغنى عن التعريف به، وإليه تتسب المدرسة الأشعرية، توفي سنة ٣٢٤هـ، وقيل: سنة ٣٣٠هـ. ينظر: وفيات الأعيان، ابن خلكان: ٢٨٤، وسير أعلام النبلاء، للذهبي: ١٥/٨٥-٨٦.

(٤) أي: الأشعري رحمة الله تعالى.

والمرتبة الثانية: [١ / و / أ] لا يقع التكليف^(١) بها اتفاقاً بشهادة الاستقراء، ولقوله تعالى: «لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ فَسًا إِلَّا وُسْعَهَا»^(٢)، والنزاع في جواز التكليف.

فعندنا يجوز^(٣) خلافاً للمعتزلة^(٤)، لكن هذا إذا كان بمعنى طلب تحقيق الفعل والإتيان به واستحقاق العقاب على تركه لا مطلق الطلب ولا الطلب قصداً للتعجيز نحو قوله تعالى: «فَأَنْوَأُوا سُورَةٍ مِّنْ مِثْلِهِ»^(٥)، فإن مما لا يطاق بداهة^(٦)

. [١ / و / ب] .

(٢) سورة البقرة، من الآية ٢٨٦ .

(٣) أي: الأشاعرة، وهذا ما ذكره الإيجي في "المواقف"، إذ قال: (وَتَكْلِيفُ مَا لَا يُطَّاقي جَائِزٌ عِنْدَنَا لِمَا قَدَّمَنَا إِنَّا مِنْ أَنْهَا لَا يَجِبُ عَلَيْهِ شَيْءٌ وَلَا يُفْجِحُ مِنْهُ شَيْءٌ إِذْ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ وَيَحْكُمُ مَا يُرِيدُ لَا مَعْقُبٌ لِحَكْمِهِ). المواقف: ٢٩١/٣ .

(٤) ينظر: شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار الهمذاني: ٥١٨-٥١٧، والمواقف: ٢٩١/٣ .
والمعتزلة: هي فرقية إسلامية نشأت في أواخر العصر الأموي وازدهرت في العصر العباسي، وقد اعتمدت على العقل المجرد في فهم العقيدة الإسلامية، وقد أطلق عليها أسماء مختلفة، ومن أهم أسباب تسميتها بهذا الاسم، لأنهم انفردوا بحكمهم على مرتكب الكبيرة بأنه بالمنزلة بين المتنزعين، أو عرفوا بالمعتزلة لأنه اعتزل كبيرهم واصل بن عطاء حلقة الحسن البصري. ينظر: الفرق بين الفرق وبين الفرق الناجية، عبد القاهر البغدادي: ٩٠/١، ٩٣، والملل والنحل، للشهرستاني: ٤٣/١ ، والموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب، د. مانع بن حماد الجهي: ٦٤/١ .

(٥) سورة البقرة، من الآية ٢٣ .

(٦) البديهي: قال الشريف الجرجاني في مفهومه: "هو الذي لا يتوقف حصوله على نظر وكسب، سواء احتاج إلى شيء آخر من حدس أم تجربة أم غير ذلك، أم لم يحتاج، فيradiف الضروري، وقد يراد به ما لا يحتاج بعد توجيه العقل إلى شيء أصلاً، فيكون أخص من الضروري، كتصور الحرارة والبرودة، وكذلك التصديق بأن النفي والإثبات لا يجتمعان ولا يرتفعان." التعريفات، للشريف الجرجاني: ٤ ، وينظر: التوفيق على مهمات التعاريف، لزين الدين المناوي: ٧٣ ، ودستور العلماء: ١٥٨/١ . وقال الإمام السيوطي في "المعجم": (البديهي: ما لَا يَحْتَاجُ فِي تَحْصِيلِهِ إِلَى فَكْرٍ وَنَظَرٍ). معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم: ١١٧ .

ووقع الطلب به لكنه ليس من قبيل التكليف بالمحال، وكذلك قوله تعالى: ﴿فَلَكُُنُوا حِجَارَةً أَوْ حَدِيدًا﴾^(١)، وقوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا لَهُمْ كُوُنُوا قِرَدَةً خَسِيْنَ﴾^(٢) ليس من قبيل التكليف بالمحال؛ لما عرفت من أن التكليف طلب تحقيق الفعل والإitan به، وهنا ليس كذلك بل المراد التعجيز كما في الآية الأولى، أو التخيير والإهانة كما في الآية الثانية والثالثة، ولكن أن تقول لا طلب في الآيات المذكورة بل المراد التعجيز أو التخيير أو الإهانة مجازاً كما صرّح به أرباب المعاني^(٣)، ولهذا سكت عنه أكثر المحققين ولم يتعرضوا للأوامر التي للتعجيز أو التخيير والإهانة في بيان التكليفات بما لا يطاق.

والمرتبة الأولى ذهب بعض الأشاعرة^(٤) إلى وقع التكليف بها فضلاً عن جوازها^(٥)، واحتجوا على ذلك بمثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَنْ دَرَّبْهُمْ أَمْ لَمْ نُنْذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾^(٦) بوجهين: الأول: أنه تعالى أخبر عنهم بأنهم لا يؤمنون وأمرهم بالإيمان وإيمانهم ممتنع لذاته؛ لأنهم لو آمنوا انقلب خبره كذلك وهو محال، فإيمانهم لاستلزمـه المحال محال. والثاني: أن الكفار كأبي جهل مثلاً كلف بالإيمان وهو تصديق النبي ﷺ في جميع ما علم مجئه بالضرورة ومن جملته أن لا يؤمن والتصديق بأنه لا يصدق فرع عدم التصديق [١١ / ظأ]،

(١) سورة الإسراء، الآية ٥٠.

(٢) سورة البقرة، من الآية، ٦٥.

(٣) أرباب المعاني: يقصد بهم أهل البلاغة.

(٤) الأشاعرة: وهي المدرسة الأشعرية أتباع أبي الحسن الأشعري، وإليه تنسب الطائفة الأشعرية، وشهرتها تغنى عن تعريفها. ينظر: الملل والنحل: ٩٤/١، وسير أعلام النبلاء: ٨٥/١٥.

(٥) ينظر: شرح المقاصد في علم الكلام: ١٥٤/٢.

(٦) سورة البقرة، الآية ٦.

فالتكليف بالإيمان يستلزم التكليف^(١) بعدم الإيمان، فيجتمع التكليف بالإيمان وعدهم في آنٍ واحدٍ فيجتمع النقيضان، وهذا مراد المشايخ بقولهم: فيجتمع الضدان، ولا ريب في استحالة إذعان ما وجد من نفسه خلافه فحينئذ يقع التكليف بالممتنع لذاته وهو المرتبة الأولى فضلاً عن جوازه^(٢).

والجواب عن الوجه الأول أن هذا أي: إيمان أبي جهل ونحوه ليس من الممتنع لذاته بل من الممتنع لغيره مع أنه ممكن في نفسه فيكون من المرتبة الثالثة، فإن إخباره تعالى بعدم إيمانهم لا يخرج الإيمان عن الإمكان، ولا ينفي القدرة عليه كعلمه تعالى بعدم الإيمان ولو كان إخباره تعالى وعلمه بعدم إيمان مثل أبي جهل مخرجاً عن الإمكان الذاتي^(٣) لزم انقلاب الماهية^(٤) أي: ماهية

[١/ ظ/ ب].

(٢) ينظر: شرح المقاصد في علم الكلام: ١٥٤/٢.

(٣) مفهوم الإمكان: وهو عدم اقتضاء الذات الوجود والعدم، أو هو عبارة عن نفس التساوي على اختلاف العبارتين، فيكون صفة للماهية حقيقة من حيث هي، والاحتياج صفة الماهية باعتبار الوجود والعدم، لا من حيث هي هي. ينظر: شرح المقاصد في علم الكلام: ١١٥/١، والكليات، لأبي البفاء الكوفي: ١٨٥. أما مفهوم الإمكان الذاتي: هو عبارة عما لا يكون طرفه المخالف واجباً بالذات وإن كان واجباً بالغير. ينظر: الإشارات والتبيهات، لابن سينا: ٢٧٣، ومصارعة الفلسفة، لعبد الكريم الشهريستاني: ١٢٩، ودستور العلماء: ١٢٩. وقيل: "هو ما لا يكون طرفه المخالف واجباً بالذات وإن كان واجباً بالغير". التعريفات: ٣٦.

(٤) الماهية: ذهب الشريف الجرجاني إلى القول بأن: (الماهية: تطلق غالباً على الأمر المتعلق، مثل المتعلق من الإنسان، وهو الحيوان الناطق مع قطع النظر عن الوجود الخارجي، والأمر المتعلق، من حيث إنه مقول في جواب ما هو، يسمى: ماهية، ومن حيث ثبوته في الخارج، يسمى حقيقة، ومن حيث امتيازه عن الأغيار هوية، ومن حيث حمل اللازم له: ذاتاً، ومن حيث يستتبع من الفطر، مدلولاً، ومن حيث إنه محل الحوادث: جوهراً، وعلى هذا: الماهية النوعية: هي التي تكون في أفرادها على التسوية؛ فإن الماهية النوعية تقتضي من أفرادها ما تقتضيه من فرد آخر كالإنسان؛ فإنه يقتضي في زيد ما يقتضي في عمرو، بخلاف الماهية الجنسية. والماهية الجنسية: هي التي لا تكون في أفرادها على التسوية؛ فإن الحيوان يقتضي في الإنسان مقارنة الناطق، ولا يقتضيه في غير ذلك، والماهية الاعتبارية: هي التي لا وجود لها إلا في عقل المعتبر ما دام معتبراً، وهي ما به يجاب عن السؤال: بما هو...). التعريفات: ١٩٦-١٩٥.

الإمكان الذاتي امتاعاً لذاته وهو محال بالاتفاق، فيكون ممكناً في نفسه وممتعًا بالغير أي: ممتعًا بالنظر إلى وقوع الكذب على الله تعالى على تقدير وقوع ما أخبر بعدم وقوعه مثل امتاع إيمان أبي جهل لتعلق علمه تعالى بعده، فلو آمنوا لانقلب علمه تعالى جهلاً لكن التالي محال والملزم مثله لكن لا لذاته بل لغيره، والتکلیف بمثل ذلك وقوعه بالاتفاق.

فإن قيل: الممکن^(١) ما لا يلزم من فرض وقوعه محال وإيمان هؤلاء الكفرا
يلزم من فرض وقوعه محال، فإيمانهم لا يكون ممكناً، فلنا: الممکن ما لا يلزم من
فرض وقوعه نظراً إلى ذاته محال، وأما بالنظر إلى غيره فاستلزم فرض وقوعه
محالاً لا يضر الإمكان له كعدم المعلول، فإن فرض وقوعه بالنظر إلى ذاته لا
يستلزم المحال^(٢) فهو ممکن بالذات، وأما بالنظر إلى علته التامة فهو ممتع؛
لاستلزماته تخلف المعلول عن علته التامة [٢ / و / أ]، فما ذكره المعترض
نمنع^(٣) كبراه تارة وصغراه تارة أخرى.

والجواب عن الوجه الثاني: هو أن المحال إذعان^(٤) بخصوصه أن لا
يؤمن وإنما يكلف به إذا وصل إليه بخصوصه وهو ممتع، وأما قبل الوصول
فالواجب هو الإذعان الإجمالي، إذ الإيمان هو التصديق إجمالاً فيما علم إجمالاً

(١) الممکن: هو ما يحتاج إلى الغير في ثبوت الوجود له . ينظر: شرح المقاصد في علم الكلام: ٦٤ ، ومستور العلماء: ١١٧/١ .

(٢) في (ب): "المحل" وما أثبته من (أ) وهو الصواب: بحسب السياق.

(٣) [٢ / و / ب].

(٤) الإذعان: هو عبارة عن الخضوع والذل والإقرار والإسراع في الطاعة والانقياد، لا بمعنى الفهم والإدراك. وقيل: هو عزم القلب؛ والعزم جزم الإرادة بعد التردد. ينظر: التعريفات: ٦ ، والكليات، لأبي البقاء الكفوبي: ٧٢ .

وتفصيلاً فيما علم تفصيلاً، ولا استحالة في الإذعان الإجمالي؛ لخلوه^(١) عن اجتماع الضدين، فالأمر به ليس تكليفاً بالمحال الذاتي؛ لما عرفت من أنه حال عن اجتماع الضدين، ولا يمكن لهم الإيمان الإجمالي؛ لتعلق علمه تعالى بخلافه فيكون ممتنعاً بالغير، فالأمر به تكليف بالممتنع بالغير وهو المرتبة الثالثة.

فإذا لم يمكن^(٢) لهم الإيمان الإجمالي لا يخاطبون بالإيمان التفصيلي^(٣)، إذ الإيمان الإجمالي الذي هو مقدم عليه غير واقع منهم حتى يخاطبوا بالتفصيل، وبيؤيد ما ذكرناه قولهم^(٤): أول الواجبات معرفة الله تعالى، وقيل: هو النظر فيها، وقيل: أول النظر فيها، ولما لم يكن لهم سبيل إلى معرفة الله تعالى معرفة معتداً بها؛ لتعلق علمه تعالى بخلافه لم يخاطبوا بالواجبات المتفرعة عليها على سبيل^(٥) التفصيل، وهذا مراد علمائنا المتكلمين^(٦) بقولهم: من أن التكليف إنما هو بالإيمان الإجمالي دون التفصيلي فحينئذ ينحل إشكال مولانا سعدي^(٧) في حاشية سورة

(١) في (أ) "خلوه" وما أثبتناه الصواب: حسب السياق.

(٢) في (أ): "يكن" وما أثبتناه الصواب: حسب السياق.

(٣) في (أ): "التفصيل" وما أثبتناه الصواب: حسب السياق.

(٤) لقد أشار السعد الفقيراني في "شرح المقاصد" إلى بيان اختلاف أقوال أهل العلم في أول ما يجب على المكلف، إذ ذكر بأنهم قد اختلفوا في أول ما يجب على المكلف: فقال الشيخ -أي: الأشعري- هو معرفة الله تعالى؛ لكونها مبني الواجبات، وقال الأستاذ -أي: أبو إسحاق الإسفرايني- وهو النظر في معرفة الله تعالى؛ لما مر من كونه المقدمة، وقال القاضي -أي: أبو بكر الباقلاني- والإمام -أي: الغزالى-: هو القصد إلى النظر؛ لتوقف النظر عليه. ينظر: شرح المقاصد في علم الكلام: ٤٨/١.

(٥) لفظة: "سبيل" ساقطة من (أ).

(٦) أي: أهل العلم من الأشاعرة.

(٧) لم نقف على ترجمته.

تبث^(١) من قوله: وما ذكروه في الكتب الكلامية من أن التكليف إنما هو بالإيمان الإجمالي دون التفصيلي لا يجدي بعد أن خوطبوا بالتفصيل انتهى^(٢).

وجه الانحلال هو أن الخطاب بالإيمان التفصيلي بعد حصول الإيمان الإجمالي الذي هو موقوف عليه التفصيلي ولم يكن الوصول إلى الإجمالي ممكناً، فلا يمكن الوصول إلى أنهم لا يؤمنون [٢ / ظ / أ]، فلا يلزم التكليف باجتماع الضدين، وهذا مراد مشايخنا بقولهم^(٣)، وأما قبل الوصول فالواجب هو الإذعان الإجمالي بطريق الحصر ولا ينكرون الخطاب بالتفصيلي لكنهم يقولون أن الخطاب به موقوف على تحقيق الإيمان الإجمالي، لما عرفت أن معرفة الله تعالى المعتمد بها في الشرع موقوف عليها سائر الواجبات الشرعية كما حقق في المواقف وشرحه^(٤)، وأيضاً أن من المعلوم بداهة أن يكفي في دخول الإسلام التصديق بأن يعترف إجمالاً بأن ما جاء من عند الله تعالى حق ثابت آمنت به وصدقته ولا يمكن له أن يعتقد بتصحيل جميع ما جاء به النبي ﷺ في أن دخول الإسلام، فهو لاء الكفرة لا يمكن لهم بهذا^(٥) الإيمان الإجمالي لما مر مراراً من تعلق علمه تعالى بخلافه، فلا يمكن الوصول إلى أنهم لا يؤمنون فلا يلزم الأمر بهم بالمحال والعلم عند الله الملك المتعال فاتضح اندفاع ذلك الإشكال لمولانا

(١) وهي سورة المسد: «تَبَّتْ يَدَا أَيْلَهِي وَتَبَّ ١٠ مَا أَغْنَى عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ ١١ سَيَصْلَى نَارًا ذَاتَ هَبٍ ١٢ وَأَمَرَاهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ ١٣ فِي جِيدِهَا حَبَّلٌ مِنْ مَسَدٍ ١٤» سورة المسد: ٥-١.

(٢) ينظر: حاشية القويني على تفسير الإمام البيضاوي: ٤٠/٢.

(٣) [٢ / ظ / ب].

(٤) ينظر: المواقف: ١٦٥/١، وشرح المواقف، للشريف الجرجاني: ٢٧٦/١.

(٥) في (أ): "هذا" وما أثبتته الصواب: حسب السياق.

سعدى.

وقد أجب عنه بأن تكليف مثل أبي جهل بجميع ما أنزل إنما كان قبل الإخبار بأنه لا يؤمن وبعده مكلف بما عدا التصديق بأنه لا يؤمن وهو ضعيف؛ لأن الإيمان حقيقة واحدة لا تختلف باختلاف الأشخاص كما صرّح به في تعليقات التلويح الشريفي الجرجاني^(١) وتبّعه الفاضل الخيالي^(٢)، وكذا الجواب بأنه يجوز أن لا يخلق الله العلم بالعلم فلا يجد من نفسه خلافة ضعيف؛ لأنّه يجوز أيضاً أن يخلق العلم بالعلم فيلزم المحال المذكور من التكليف بالمحال على أن بعد التوجّه للعلم بالعلم قطعي الحصول والكلام في التوجّه إلى تفصيل جميع المعتقدات.

قال البيضاوي^(٣): ((والحق أن التكليف بالممتنع لذاته وإن جاز عقلاً من حيث أن الأحكام لا تستدعي غرضاً وإن تضمنت الحكم [٣ / ٣] وأ[١] والمصالح

(١) هو السيد الشريف علي بن محمد، المعروف بالشريف الجرجاني، فيلسوف، من كبار العلماء بالعربية، من مصنفاته: التعريفات، وشرح مواقف الإيجي، والكبرى والصغرى في المنطق، توفي سنة ٨١٦ هـ. ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين السخاوي: ٣٢٨/٥، والأعلام، للزركلي: ٧/٥.

(٢) هو الفاضل، شمس الدين أحمد بن موسى الشهير بالخيالي، من مصنفاته: حاشية على شرح السعد على العقائد النسفية، وحواش على أوائل شرح التجريد للطوسي، توفي سنة ٨٦١ هـ. ينظر: الشفائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية، طاش كُبُري زاده: ٨٥، وكشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، حاجي خليفة: ١١٤٥/٢، والأعلام: ٢٦٢/١.

(٣) هو القاضي المفسر، عبد الله بن عمر بن محمد بن علي، أبو سعيد أو أبو الخير، ناصر الدين البيضاوي، من تصانيفه: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، وطوالع الأنوار في التوحيد، ومنهاج الوصول إلى علم الأصول وغيرها، توفي سنة ٦٨٥ هـ. ينظر: الأعلام: ٦٢/٢، ومعجم المؤلفين، عمر بن رضا: ٩٧/٦ - ٩٨.

سيما الامثال لكنه غير واقع للاستقراء، انتهى))^(١)، فعلم أن (٢) المختار عند البيضاوي ومن تبعه أن التكليف بالممتنع لذاته كاجتماع الضدين جائز لما ذكره.

قال مولانا خسرو^(٣) رحمه الله تعالى: ((واختلف قول الشيخ أي: شيخ الأشعري، فيه وميله في أكثر أقواله إلى جواز التكليف به، وإليه ذهب أكثر أصحابه، فمنهم من قال بوقوعه أيضاً لكنه خلاف الإجماع ونكتبه الآيات والاستقراء، انتهى))^(٤)، قد عرفت احتجاجه على وقوعه والجواب عنه وإن ما زعمه من المواقع التي يتوهם إنها من التكليف بالممتنع لذاته فهو من التكليف بالممتنع لغيره ولكن قول من قال بوقوعه مخالف للإجماع المنعقد على عدم وقوعه.

قال صاحب التوضيح^(٥) والفضل الخيالي^(٦): وهو أي: التكليف غير واقع

(١) أنوار التزيل وأسرار التأويل، ناصر الدين البيضاوي: ٤٢/١، وينظر: حاشية القونوي على تفسير البيضاوي، للقونوي: ٣٨/٢.

(٢) [٣/٣] و [٣/٤].

(٣) هو المولى الفاضل محمد بن فرامرز بن علي، المعروف بملأ خسرو، عالم بفقه الحنفية والأصول، من كتبه: درر الحكم في شرح غرر الأحكام، ومرقة الوصول في علم الأصول، وحاشية على التأویح، توفي سنة ٨٨٥هـ. ينظر: كشف الظنون: ١/٨١، والضوء الامع لأهل القرن التاسع، السخاوي: ٨/٢٧٩.

(٤) حاشية ملا خسرو على أنوار التزيل للقاضي البيضاوي، مخطوط لم نستطع الوقوف عليه.

(٥) صاحب "التوضيح" هو صدر الشريعة الأصغر، عبيد الله بن مسعود بن محمود بن أحمد المحبوي البخاري بالحنفي، ابن صدر الشريعة الأكبر، من مصنفاته: تعديل العلوم، وشرحه "التوضيح في حل غوامض التتفيق وغيرها"، توفي سنة ٧٤٧هـ. ينظر: الأعلام: ٤/٩٧-١٩٨، ومعجم المؤلفين، عمر بن رضا: ٦/٤٦.

(٦) هو الفاضل، شمس الدين أحمد بن موسى الخيالي الرومي، كان مدرساً بالمدرسة السلطانية في برسة بتركيا، من كتبه: حاشية على شرح السعد على العقائد النسفية، وحواش على أوائل شرح التجريد للطوسى، توفي سنة ٨٦٨هـ. ينظر: والبدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع: ١/١٢٦، والأعلام: ١/٢٦٢.

في الممتنع لذاته اتفاقاً لعدم الاعتناء بقوله وإنما فادعاء الاتفاق ليس على ما ينبغي لما عرفته من أن بعض الأشاعرة^(١) ذهب إلى وقوعه^(٢)، وأجاب أصحابنا عن جواز التكليف به بوجهين:

الأول: أن التكليف بالشيء استدعاء حصوله، واستدعاء حصول ما لا يمكن حصوله سفه، فلا يليق بالحكيم بناء على الحسن والقبح العقليين.

الثاني: [أن]^(٣) مما أخبر الله تعالى بعدم وقوعه قوله تعالى: ﴿لَا يُكَفِّرُ أَنَّ اللَّهَ فَقَسًا إِلَّا مُوْسَعَهَا﴾^(٤)، وكل ما أخبر الله تعالى بعدم وقوعه لا يجوز أن يقع وإن لزم إمكان كذبه وهو محال، كما أن الكذب محال وإن كان المحال محال ومنه ظهر الجواب عن دليل البيضاوي وهو أن الأحكام لا تستدعي غرضاً سيما الامتثال بأن التكليف بالشيء استدعاء حصوله فيستدعي الامتثال حسبما أمكن سواء أكان الامتثال بالاعتقاد فقط كما في النسخ قبل التمكن من الفعل [٣/٥] أو بالعمل مع الاعتقاد كما في عموم الأحكام، فقوله^(٥): سيما الامتثال ضعيف، فعند مشايخنا الحنفية لا يجوز التكليف بالممتنع لذاته فضلاً عن وقوعه، وافتراض^(٦) على قولنا بأن إمكان المحال محال بأن لزوم المحال ليس لذات

(١) من أشار إلى هذا السعد النقازاني في "شرح المقاصد". ينظر: شرح المقاصد في علم الكلام: ١٥٤/٢.

(٢) لم نقف على كتاب "التوضيح" الصادر الشريعة إلا عند السعد النقازاني في "شرح التلويم على التوضيح". ينظر: شرح التلويم على التوضيح، النقازاني: ٣٧٨/١.

(٣) لفظة: "أن" ساقطة من (أ).

(٤) سورة البقرة، من الآية ٢٨٦.

(٥) [٣/٥] / ب [].

(٦) في (ب): "واعتراض" وما أثبتته الصواب: حسب السياق.

الملزم بل لعارض وهو الخبرية فلا ينافي إمكان الملزم في نفسه وهو المدعي كذا في شرح المقاصد^(١) صرّح به حسن جلبي^(٢) في حاشية التلويح^(٣)، وهذا إن سَلِمَ وروده على الوجه الثاني لكن لا يرد على الوجه الأول، فإنه لا يعتبر فيه الخبر كما لا يخفى، فكما إنه تعالى منزه عن سمات النقصان منزه عن إمكانها أيضاً فهو منزه عن سمات السفه، وإمكان التكليف بالممتنع لذاته يستلزم إمكان السفه واللازم محال وإنكار مكابرة، بقى مما كلام وهو أنه قال مولانا خسرو^(٤): ولو علم هؤلاء الكفار بأنهم لا يؤمنون لسقوط منهم التكليف، كذا أفاده المحقق عضد الملة والدين^(٥)، انتهى^(٦).

ولعل مراده لو علموا لسقط منهم التكليف والمقدم ظاهر الانتقاء، وكذا التالي لما عرفت من أن علمهم بذلك محال وهذا السقوط محال، فإن صدق

(١) ينظر: شرح المقاصد في علم الكلام، السعد التقازياني: ١٥٥/٢.

(٢) هو حسن بن محمد شاه بن محمد شمس الدين بن حمزة الفناري، الشهير بـملا حسن جلبي، من علماء الدولة العثمانية، من مصنفاته: حاشية على التلويح شرح التقيق، وحاشية على تفسير البيضاوي، وحاشية على شرح المواقف للشريف الجرجاني، توفي سنة: ٥٨٨هـ. ينظر: نظم العقيان في أعيان الأعيان، للسيوطى: ١٠٥، والأعلام: ٢١٦/٢.

(٣) لم نقف عليه بعد البحث الطويل.

(٤) هو الفاضل ملا خسرو، وقد تم ترجمته فيما سبق: ص ٣١.

(٥) هو أبو الفضل، عبد الرحمن بن أحمد عضد الملة والدين الإيجي، وله مصنفات كثيرة منها: المواقف، والعقائد العضدية، وشرح مختصر ابن الحاجب وغيرها، توفي سنة ٧٥٦هـ. ينظر: طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٤٦/١٠، والأعلام: ٢٩٥/٣.

(٦) لمن أراد المزيد فيما ذهب إليه عضد الدين الإيجي بهذه المسألة فيمكنه الرجوع إلى شرحه على مختصر المنتهي الأصولي لابن الحاجب. ينظر: شرح مختصر المنتهي الأصولي لابن الحاجب، للإيجي: ٢٤٣/٢، وحاشية القوноي على تفسير البيضاوي: ٣٩/٢.

الشرطية لا يتوقف على صدق الطرفين ولو لم يحمل على ما ذكرنا لكان مشكلا؛ لأنه إن أراد سقوط التكليف أنهم لا يؤمرون به فقد عرفت فساده من لزوم اختلاف الإيمان بحسب الأشخاص وهو فاسد؛ إذ كل عاقل بالغ ما دام حيا مكلف باعتقاد جميع ما علم من الدين ضرورة ومن جملته عدم إيمانهم لدلالة الآيات الكثيرة عليه، وإن أراد أنهم لا يعاتبون بتترك الإيمان بعد عدم إيمانهم ففساده أفحش، وإن أراد معنى آخر فليُبَيِّنْ حتى نتكلم عليه، ثم قال مولانا المزيور^(١): فإن قيل هل يمكن توجيه تكليفهم بالإيمان بعد علمهم بامتلاع^(٢) وقوعه منهم، قلنا قال [٤ / و / أ] الفاضل الأرموي^(٣): غاية ما يقال في هذا الموضوع أن المراد بقولنا التكليف بالتمتع لذاته غير واقع أن التكليف به بالأصلة غير واقع، وأما التكليف به بالتبع لجاز أن يكون واقعا، وهنا التكليف بالجمع بين الضدين أو النقيضين إنما نشا عن التكليف بالكف عن الإيمان وهو تكليف بالتبع انتهى^(٤).

(١) لم نقف عليه بعد البحث الطويل.

(٢) [٤ / و / ب].

(٣) الأرموي: هو أبو الثناء، محمود بن أبي بكر بن أحمد، سراج الدين الأرموي، شافعي، عالم بالأصول والمنطق، أصله من أرمية من بلاد أذربيجان وتوفي بمدينة قونية، من تصانيفه: مطالع الأنوار في المنطق، والتحصيل من المحسوب، وشرح الإشارات لابن سينا وغيرها)، توفي سنة ٦٨٢ هـ. ينظر: طبقات الشافعية الكبرى، السبكي: ٣٧١/٨، والأعلام، للزرکلی: ١٦٦-٧.

.١٦٧

(٤) ينظر: التحصيل من المحسوب، لسراج الدين الأرموي: ٣١٦/١-٣١٨.

ولا يخفى أن استحالة الجمع بين النقيضين والضدين بديهي مطلقاً سواء أكان ذلك بالجمع بالأصل أم بالتبع، ولا يرفع الاستحالة كون أحد النقيضين بالتابع؛ لأنَّه يتحقق حينئذ أيضاً الأمر بالإيمان أن لا يؤمن به وهو ظاهر، ومنع ذلك حينئذ مناقشة مردوده، وقد عرفت ما هو الصواب من أنهم مكلفوُن بالإيمان الإجمالي وهو ممتنع لغيره، فإذا كان الإيمان الإجمالي ممتنعاً بالغير فلا يصلون إلى أنهم لا يؤمنون حتى يلزم الأمر بالجمع بين النقيضين.

وكل ما ذكر هنا بناءً على أنهم مكلفوُن بالإيمان ومخاطبُون بتفصيله، وقد عرفت أنهم مكلفوُن بالإيمان الإجمالي، وما لم يؤمنوا بالإيمان الإجمالي لم يخاطبوا بالتفصيلي؛ لأنَّه موقوف على الإيمان الإجمالي وهو ممتنع بالغير، وهذا مراد قدماء العظام كما أوضحتناه، بعون الله الملك العلام الحمد لله ملهم الصواب وإليه المرجع والمأب، وصل وسلم على أفضل من أُتيحكمة وفصل الخطاب،
تمت بعون الله الوهاب^(١) [٤/٥].

(١) تمت بعون الله الوهاب "ساقطة من (ب)".

(٢) [٤/٥].

المصادر والمراجع

بعد القرآن الكريم:

- ١- استانبول عبق التاريخ وروعة الحضارة، أ.د. الصفصافي أحمد المرسى، دار الآفاق العربية، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.
- ٢- الإشارات والتبيهات، الحسين بن عبد الله بن سينا، الفيلسوف الرئيس (ت ٤٢٨هـ)، المحقق: سليمان دنيا، دار المعارف، مصر، ط٣.
- ٣- الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملائين، ط١، ٢٠٠٢م.
- ٤- إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت ١٣٩٩هـ)، عن بتصحیحه وطبعه على نسخة المؤلف محمد شرف الدين بالتقايا، والمعلم رفعت بيلاکه الكلیسی، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، د.ت.
- ٥- أنوار التنزيل وأسرار التأویل، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر البيضاوي (ت ٦٨٥هـ)، المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.
- ٦- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، دار المعرفة، بيروت، د.ت.

- ٧- تاريخ التشريع الإسلامي، الشيخ الخضري، دار المعرفة، ط٢، ١٤١٧هـ.
- ٨- تاريخ الدولة العلية العثمانية، أ. محمد فريد المحامي، دار النفائس، ١٤٠٣هـ.
- ٩- تاريخ حوض البحر المتوسط وتياراته السياسية، للأستاذ محمد رفعت، دار المعارف، ١٩٥٩م.
- ١٠- التحصيل من المحسول، سراج الدين محمود بن أبي بكر الأرموي (ت ٦٨٢هـ)، دراسة وتحقيق: د. عبد الحميد علي أبو زيد، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
- ١١- التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
- ١٢- تهافت الفلسفه، أبو حامد محمد بن محمد الغزالى الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، المحقق: الدكتور سليمان دنيا، دار المعارف، القاهرة، مصر، ط٦.
- ١٣- التوقيف على مهامات التعريف، زين الدين محمد المدعو بعد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت ١٠٣١هـ)، عالم الكتب، القاهرة، ط١، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
- ١٤- خطط الشام، أ. محمد كرد علي، المطبعة الحديثة، دمشق،

١٣٤٣ هـ.

١٥- دستور العلماء «جامع العلوم في اصطلاحات الفنون»، القاضي

عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري (ت ق ١٢٥ هـ)، عرب

عياراته الفارسية: حسن هاني فحص، دار الكتب العلمية، لبنان،

بيروت، ط١، ١٤٢١ هـ-٢٠٠٠ م.

١٦- الدولة العثمانية دولة إسلامية مفترى عليها، أ.د. عبد العزيز

الشناوي، ط الأنجلو، ١٩٨٤ م.

١٧- الروض المعطار في خبر الأقطار، أبو عبد الله محمد بن عبد الله

بن عبد المنعم الحميري (ت ٩٠٠ هـ)، المحقق: إحسان عباس،

مؤسسة ناصر للثقافة، بيروت، طبع على مطبع دار السراج، ط٢،

١٩٨٠ م.

١٨- سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، محمد خليل بن علي بن

محمد بن محمد مراد الحسيني، أبو الفضل (ت ١٢٠٦ هـ)، دار

البشائر الإسلامية، دار ابن حزم، ط٣، ١٤٠٨ هـ-١٩٨٨ م.

١٩- سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن

عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، المحقق: مجموعة من

المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط٣،

١٤٠٥ هـ-١٩٨٥ م.

٢٠- شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار بن أحمد الهمذاني،

تعليق: احمد بن الحسين بن أبي هشام، حققه وقدم له: د. عبد

الكريم عثمان، مكتبة وهبة، القاهرة، مصر، ط٣، ١٤١٦ هـ-

١٩٩٦م.

٢١- شرح المقاصد في علم الكلام، سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني الشافعي (ت ٥٧٩٣هـ)، دار المعارف النعمانية، باكستان، ط١، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.

٢٢- شرح مختصر المنتهى الأصولي، للإمام أبي عمرو عثمان ابن الحاجب المالكي (ت ٦٤٦هـ)، شرحه العلامة القاضي عضد الدين الإيجي (ت ٧٥٦هـ)، وعلى المختصر والشرح حاشية العلامة سعد الدين التفتازاني (ت ٧٩١هـ)، وحاشية السيد الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، وعلى حاشية الجرجاني حاشية المحقق الشيخ حسن الهروي الفناري (ت ٨٨٦هـ)، وعلى المختصر وشرحه وحاشية التفتازاني والجرجاني حاشية الشيخ محمد أبو الفضل الوراقى الجيزاوي (ت ١٣٤٦هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.

٢٣- الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية، أحمد بن مصطفى بن خليل، أبو الخير، عصام الدين طاش كُبْرِي زَادَه (ت ٩٦٨هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت.

٢٤- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت.

٢٥- طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقى الدين

- السبكي (ت ٧٧١ هـ)، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي، ود. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط ٢، ١٤١٣ هـ.
- ٢٦- الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي الإسفرايني، (ت ٤٢٩ هـ)، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط ٢، ١٩٧٧ م.
- ٢٧- فهرس المكتبة الأزهرية، مكتبة الأزهر، معجم المطبوعات العربية والمصرية، يوسف بن إليان بن موسى سركيس (ت ١٣٥١ هـ)، مطبعة سركيس، مصر، ١٣٤٦-١٩٢٨ م.
- ٢٨- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، حاجي خليفة (ت ٦٧١ هـ)، مكتبة المثنى، بغداد، ١٩٤١ م.
- ٢٩- الكليات معجم في المصطلحات والفرق اللغوية، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوبي، أبو البقاء الحنفي (ت ١٠٩٤ هـ)، تحقيق: عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، د.ت.
- ٣٠- مسالك الأ بصار في ممالك الأمصار، أحمد بن يحيى بن فضل الله القرشي العدواني العمري، شهاب الدين (ت ٧٤٩ هـ)، المجمع الثقافي، أبو ظبي، ط ١، ١٤٢٣ هـ.
- ٣١- مسائل علم المعاني في حاشية القونوي (ت ١١٩٥ هـ) على تفسير البيضاوي، محمد أبو العلا أبو العلا الحمزاوي، أطروحة دكتوراه جامعة الأزهر من كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بالقاهرة، قسم اللغة العربية وأدابها في البلاغة والنقد، ٢٠٠٥ م.
- ٣٢- معجم البلدان، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦ هـ)، دار صادر، بيروت، ط ٢، ١٩٩٥ م.



٣٣- معجم المؤلفين، عمر بن رضا بن محمد راغب كحالة الدمشقي (ت ١٤٠٨هـ)، مكتبة المثلث، بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت، د.ت.

٣٤- معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، المحقق: أ.د. محمد إبراهيم عبادة، مكتبة الآداب، القاهرة، مصر، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.

٣٥- معيار العلم في فن المنطق، أبو حامد محمد بن محمد الغزالى (ت ٥٥٠هـ)، المحقق: الدكتور سليمان دنيا، دار المعارف، مصر، ١٩٦١م.

٣٦- الملل والنحل، لأبي الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهري (ت ٥٤٨هـ)، مؤسسة الحلبي، د.ت.

٣٧- المواقف، عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار، أبو الفضل، عضد الدين الإيجي (ت ٧٥٦هـ)، المحقق: عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، لبنان، بيروت، ط ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

٣٨- موسوعة التاريخ الإسلامي، أ.د. أحمد شلبي، مكتبة النهضة، ط ٥، ١٩٨٢م.

٣٩- موسوعة ألف حديث إسلامي، أ. عبد الحكيم العفيفي، أوراق شرقية، ط ١، ١٩٩٦م.

٤٠- الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، د. مانع بن حماد الجهي، دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع، ط ٤، ١٤٢٠هـ.



٤- نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، محمد بن محمد بن عبد الله بن إدريس الحسني الطالبي، المعروف بالشريف الإدريسي (ت ٥٥٦هـ)، عالم الكتب، بيروت، ط ١، ١٤٠٩هـ.

٤-نظم العقيان في أعيان الأعيان، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، المحقق: فيليب حتى، المكتبة العلمية، بيروت، د.ت.

٤- هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت ١٣٩٩هـ)، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية، استانبول، ١٩٥١م، أعادت طبعه بالأوفست دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

٤- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلkan البرمكي الإربلي (ت ٦٨١هـ)، المحقق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت.

